

من وزيرة المالية
إلى

2026/02/12

N° 86

الموضوع: النظام الجبائي للمبالغ المستوجبة في إطار عقد اشتراك لاستعمال برمجية

المرجع: مكتوبكم الواردان بتاريخ 06 أكتوبر و 10 نوفمبر 2025

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبيكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه أن شركة ا
تنوي إبرام عقد اشتراك مع شركة مقيمة بفرنسا يخول لها الدخول واستعمال برمجية إعلامية
وذلك خاصة لتحليل بيانات الرحلات الجوية والبيانات الخاصة بصيانة الطائرات مقابل مبالغ
يتم دفعها بصفة دورية، مبينين أنه سيتم توفير البرمجية المذكورة وإسداء خدمات المساعدة
المتعلقة بها كلياً بفرنسا وأنه لن يتم إسداء أي خدمات في هذا الإطار بتونس. فطلبتكم معرفة
النظام الجبائي للمبالغ المذكورة في مادة الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الشركات
وبعنوان الأداء على القيمة المضافة.

جواباً، يشرفني إعلامكم أنه بالرجوع إلى مشروع العقد المصاحب لمكتوبكم وملاحقه
يتبين ما يلي:

- يتمثل موضوع العقد المزمع إبرامه مع شركة
" المقيمة بفرنسا المتخصصة في تطوير البرمجيات المتعلقة بتحليل بيانات
الرحلات الجوية، في توفير منتجات وخدمات مختلفة وكذلك توفير حق استعمال
البرمجية الإعلامية " المتعلقة بتحليل بيانات الرحلات الجوية.

- ستتولى شركتكم في هذا الإطار توفير لفائدة الشركة الفرنسية كل المعطيات
والمعلومات المتعلقة بالطائرات وبالرحلات الجوية (دليل بيانات الرحلات بالنسبة
لكل طائرة سيتم مراقبتها عبر هذه البرمجية والمعلومات اللازمة لإعداد ملفات
الرحلات بما في ذلك الوثائق المتعلقة بالطائرات المعنية وشركات الطيران).

- تتمثل خدمات الشركة الفرنسية فيما يلي:

✓ تثبيت أولي للبيانات الخام التي تمدها بها شركتكم حتى تتمكن البرمجية
من قبولها ومعالجتها،

✓ توفير تدريب وتكوين لموظفي شركتكم المعنيين للتمكن من حسن إدارة
البرمجية واستخدامها،

✓ إنجاز كل الأنشطة الأخرى المرتبطة بتوفير البنية التحتية لقبول وجمع البيانات التي ستوفرها شركتكم وإدماجها بالبرمجية (إدارة قاعدة البيانات، إدارة السلامة المعلوماتية، إدارة الموقع، إدارة الشبكة، مراقبة التطبيقات، خدمات مرتبطة بضمان حسن الاستخدام).

✓ توفير خدمات مساعدة فنية وصيانة أو خدمات تتعلق بميزات إختيارية يمكن لشركتكم أن تطلبها.

- ستمنح الشركة الفرنسية لفائدة شركتكم حق استعمال غير حصري لبرمجية " بما في ذلك خدمات التحيين اللازمة الناتجة عن خدمات الصيانة وذلك بصفة مستقلة عن اقتناء الخدمات حيث تبقى حقوق ملكية البرمجية المذكورة وحقوق النشر وبراءات الإختراع وحقوق الملكية الفكرية الأخرى، على ملك شركة " الفرنسية أو موزعها.

وسيتم استخدام البرمجية عن طريق منح الشركة الفرنسية لفائدة شركتكم مفاتيح دخول لثلاث استخدامات وهي بيئة الإنتاج وبيئة ما قبل الإنتاج وبيئة الاختبار.

- تكون المبالغ التي تفوترتها شركة " الفرنسية بعنوان توريد أو تسليم السلع أو المعدات أو البرمجيات وكذلك بعنوان إسداء الخدمات خالية من كل المعاليم والأداءات والضرائب والأعباء مهما كان نوعها على غرار الضرائب المباشرة والخصوم من المورد المفروضة والأداء على القيمة المضافة والمعاليم الديوانية ومعلوم الطابع الجبائي. ويتعين على شركتكم تحمل ودفع كل الضرائب والأداءات المستوجبة في هذا الإطار إلى السلطة المختصة.

وتوافق شركتكم في صورة إخضاع المبالغ التي ستدفعها للشركة الفرنسية لأي خصم من المورد بتونس على إضافة مبالغ الخصوم إلى المبلغ المفوتر أو دفع شركتكم المبلغ المخصوم بما يضمن حصول الشركة الفرنسية على نفس المبلغ المفوتر دون اقتطاع الخصم من المورد.

يتعين على شركتكم في صورة إخضاع المبالغ المذكورة للخصم من المورد إعلام الشركة الفرنسية بذلك وتسليمها ما يثبت دفع الخصوم من المورد المستوجبة.

وفي صورة فرض أي ضرائب بتونس على مبالغ راجعة للشركة الفرنسية بعنوان توفير سلع ومعدات وبرمجيات وخدمات، يتعين على شركتكم إرجاع مبالغ الضرائب أو الخصوم المنجزة في أجل 10 أيام من استلام طلب الدفع. وفي خلاف ذلك، تحتفظ الشركة الفرنسية بحقها في زيادة الأسعار. كما يتعين على شركتكم دفع

أي ضرائب جديدة أو زيادات في مبلغ الضرائب المستوجبة بعد الاتفاق على الأسعار.

ستتم إضافة كل الضرائب المستوجبة بتونس بما في ذلك الخصم من المورد إلى الأسعار الصافية وسيتم إصدار فاتورة في شأنها إلى شركتكم.

- تتولى شركتكم بموجب هذا العقد دفع المبالغ التالية:

■ رسوم تفعيل الخدمة تدفع مرة واحدة وهي تشمل كل الخدمات المرتبطة بتركيز البرمجية وملاءمتها والتي تمكن من استخدامها بالنسبة إلى كامل الأسطول على غرار إعداد البيانات وتحميلها، تكوين الملفات، دمج البرمجية مع مصادر البيانات، تدريب قياسي لمدة 5 أيام بفرنسا لمشارك وحيد.

■ اشتراكات شهرية لغاية مراقبة بيانات الرحلات وتحليل الصيانة الوقائية والتفاعلية. وتشمل خاصة حق استعمال برمجية " "، حق الحصول على كل التحديثات والإصدارات الجديدة، توفير دعم فني مستمر وخدمات مراقبة.

■ رسوم تتعلق بخدمات أخرى وذلك مقابل تصدير البيانات حول الطائرات لفائدة هياكل أخرى ومقابل خدمات إختيارية أخرى (اشتراك بقاعدة بيانات المطارات) ورسوم تدفع مرة واحدة مقابل خدمات إضافية أو مهنية وهي رسوم يتم تطبيقها فقط في صورة طلب هذه الخدمات.

على أساس ما سبق، تجدر الإشارة إلى ما يلي:

I. في مادة الضريبة على الشركات

يضبط النظام الجبائي للمبالغ ذات المصدر التونسي المدفوعة إلى شركة مقيمة بدولة أبرمت مع البلاد التونسية اتفاقية لتفادي الازدواج الضريبي مقابل خدمات تسديها لفائدة مقيمين أو مستقرين بالبلاد التونسية باعتبار ممارسة الشركة غير المقيمة المعنية نشاطها بتونس في إطار منشأة دائمة بها من دونه وباعتبار استجابة هذه المبالغ لتعريف لفظة "أتاوات" الوارد باتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وبلد إقامة الشركة المعنية من دونه وذلك في غياب منشأة دائمة لها بتونس أو في صورة إسداؤها لخدماتها من الخارج.

وفي هذا الإطار، يجدر التأكيد على أن توظيف الضريبة بالبلاد التونسية يمثل ممارسة البلاد التونسية لحقها في ذلك الذي منحت لها اتفاقيات تفادي الازدواج الضريبي التي

أبرمتها مع الدول الأخرى على غرار الاتفاقية المبرمة بين تونس وفرنسا بتاريخ 28 ماي 1973.

وعليه، يعتبر عدم توظيف الضريبة بتونس على المبالغ الناشئة بها طبقاً لأحكام اتفاقيات تفادي الازدواج الضريبي كما هو مبين أعلاه تخل عن حق البلاد التونسية في ذلك لفائدة بلدان إقامة المعنيين بالأمر. علاوة على ذلك، فإنّ تحمل عبء الضريبة من شأنه أن يكبد المدين بالمبالغ المعنية المقيم بتونس أعباء إضافية تتعلق بضريبة أو خصوم من المورد مستوجبة بتونس على المنتفع بهذه المبالغ.

على أساس ما سبق واستناداً على بنود مشروع العقد المزمع إبرامه بين شركتكم وشركة " المقيمة بفرنسا موضوع مكتوبيكم، يضبط النظام الجبائي للمبالغ التي ستدفعها شركتكم في هذا الإطار، طبقاً لأحكام اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وفرنسا المذكورة أعلاه، كما يلي:

1. بالنسبة إلى المبالغ المدفوعة مقابل إقتناء حق إستعمال البرمجية الإعلامية وتحيينها ومقابل الدراسات

تخضع المبالغ التي تدفعها شركتكم إلى الشركة الفرنسية مقابل إسناد حق استعمال البرمجية الإعلامية " ومقابل تحيينها للخصم من المورد بنسبة 5 % من مبلغها الخام باعتبار أن الأمر يتعلق بأتاوات على معنى الفصل 19 من اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وفرنسا بتاريخ 28 ماي 1973.

ويستوجب تطبيق النسبة المذكورة استظهار الشركة الفرنسية بشهادة إقامة جبائية مسلمة من قبل السلطات الجبائية المختصة بفرنسا. كما يستوجب تحويل المبالغ إلى الخارج الاستظهار بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية مسلمة من قبل المصالح الجبائية التي ترجعون لها بالنظر.

كما تخضع المبالغ المدفوعة لفائدة الشركة الفرنسية مقابل الدراسات للخصم من المورد بنسبة 15% وذلك طبقاً لأحكام الفصل 19 المذكور أعلاه. ولا يستوجب التحويل في هذه الحالة الاستظهار بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية حيث يتم التحويل استناداً على ما يثبت احتساب الخصم من المورد المذكور.

هذا وفي صورة عدم القيام بالخصم من المورد المذكور أو القيام به بصفة منقوصة أو في صورة تحمل شركتكم عبء الضريبة المستوجبة عوضاً عن الشركة الفرنسية، فإن الخصم من المورد يكون مستوجبا في هذه الحالة حسب قاعدة تحمل عبء الضريبة أي بنسبة 17,64%. ولا يستوجب التحويل في هذه الحالة الاستظهار بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية حيث يتم التحويل استناداً على ما يثبت احتساب الخصم من المورد المذكور.

مع العلم أنه في صورة الاتفاق على تحمل عبء الضريبة من قبل شركتكم، فإنه يتجه الرأي إلى عدم تسليم الشركة المقيمة بفرنسا أي شهادة تثبت دفعكم للضريبة أو للخصوم المذكورة باعتبارها لم تتحملها فعليا ولا يمكنها بالتالي الاستظهار بها لدى السلطات الجبائية الفرنسية المختصة.

2. بالنسبة إلى المبالغ المدفوعة مقابل خدمات تركيز البرمجية وخدمات الصيانة والتكوين وخدمات المساعدة الفنية

في صورة إساءة مختلف الخدمات المتمثلة خاصة في خدمات تركيز البرمجية وخدمات الصيانة والتكوين وخدمات المساعدة الفنية من الخارج ودون أي تدخل مباشر بتونس كما ورد بمكتوبكم بتاريخ 10 نوفمبر المشار إليه بالمرجع أعلاه، فإن شركة " الفرنسية لا تعتبر أنها تمارس نشاطها في إطار منشأة دائمة بتونس.

كما لا تخضع المبالغ التي تدفعها شركتكم لفائدة الشركة الفرنسية مقابل الخدمات المذكورة للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان باعتبار أن تعريف لفظة أتوات الوارد بالفصل 19 المذكور أعلاه لا يشملها.

ويستوجب الإنتفاع بالإعفاء استظهار الشركة الفرنسية بشهادة إقامة جبائية مسلمة من قبل السلطات الجبائية المختصة بفرنسا. كما يستوجب تحويل المبالغ إلى الخارج الإدلاء بشهادة في إعفاء المداخل المذكورة مسلمة من قبل المصالح الجبائية التي ترجع لها شركتكم بالنظر.

هذا وفي صورة عدم فوترة الخدمات المعفاة والخدمات الخاضعة للخصم من المورد حسب مختلف النسب كل على حده، فإن الخصم من المورد يطبق في هذه الحالة على المبلغ الجملي المفوتر وذلك حسب النسبة الأرفع.

مع العلم أنه في صورة عدم الإستظهار بشهادة الإقامة الجبائية لغاية تطبيق النسبة المخفضة بـ 5% أو الإعفاء من الخصم من المورد، فإن الخصم من المورد يكون مستوجبا بنسبة 15% من المبالغ المدفوعة إلى الشركة الفرنسية المعنية.

II. في مادة الأداء على القيمة المضافة

طبقا لأحكام الفصول 1 و 3 و 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع عمليات إقتناء حق إستعمال البرمجية الإعلامية وخدمات تركيزها وتحيينها وكذلك خدمات التدريب والمساعدة الفنية موضوع العقد المزمع إبرامه مع الشركة الفرنسية للأداء على القيمة المضافة بنسبة 19 % باعتبارها خدمات مستغلة بالبلاد التونسية.

وبالتالي فإنه يتعين عليكم القيام بالخصم من المورد لكامل مبلغ الأداء على القيمة المضافة المستوجب بعنوان الإقتناءات المذكورة ويكون هذا الخصم تحريريا من الأداء المذكور طبقا لأحكام الفصل 19 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

مع العلم أنه طبقا لأحكام الفصل 13 جديد من مجلة الأداء على القيمة المضافة تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة عمليات التّوريد والاقْتناء المحليّ للتجهيزات بما في ذلك الطائرات ومحركاتها وجميع الأجهزة المعدة للإدماج بها وكذلك المواد والمعدات والخدمات الضرورية للنشاط المنجزة من قبل مؤسسات النقل الجوي الدولي.

وعلى هذا الأساس يمكنكم الإنتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان عمليات إقتناء حق إستعمال البرمجية الإعلامية وخدمات تركيزها وتحيينها وكذلك خدمات التدريب والمساعدة الفنية موضوع العقد المزمع إبرامه مع الشركة الفرنسية وذلك على أساس شهادة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة مسلمة للغرض من قبل المصلحة الجبائية المختصة.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسّلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

الوزير العام
للدراسات والتشريع المالي
يحيى المشعل